الدرس 21 | شرح سنن النسائي | كتاب الافتتاح | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

من باب قراءة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما نافعا يا رب العالمين. قال المؤلف رحمنا الله - 00:00:00 باب قراءة النهار. اخبرنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير عن رقبة عن عطاء. قال قال ابو هريرة كل صلاة يقرأ او فيها فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناك وما اخفاها اخفينا منكم. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال اخبرنا خالد قال حدثنا ابن - 00:00:20

عن عطاء عن ابي هريرة قال في كل صلاة قراءة فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفاها اخفينا منكم باب القراءة في الظهر اخبرنا محمد ابن ابراهيم ابن صدران قال حدثنا سلم ابن قتيبة قال حدثنا هاشم ابن البريد عن ابي اسحاق عن البراء - <u>00:00:40</u>

قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فنسمع منه الاية بعد الايات من سورة لقمان والذاريات اخبرنا محمد بن شجاع المرودى قال حدثنا ابو عبيدة عن عبدالله بن عبيد قال سمعت ابا بكر بن النضر قال كنا - <u>00:01:00</u>

كنا قال كنا بالطف عند انس فصلى بهم الظهر فلما فرغ قال اني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فقرأ لنا بهاتين السورتين في الركعتين بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية؟ باب تطويل القيام في الركعة الاولى من صلاة الظهر. اخبرنا - 00:01:18

عمرو بن عثمان قال اخبرنا الوليد عن سعيد وهو ابن عبد العزيز عن عطية ابن قيس عن قزعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لقد كان صلاة الظهر تقام فيذهب الذاهب الى البقيع فيقضي حاجته. ثم يتوضأ ثم يجيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى يطولها. اخبرنى - 00:01:38

يحيى بن ابن درست قال حدثنا ابو اسماعيل قال حدثنا خالد قال حدثنا يحيى وهو ابن ابي كثير ان عبد الله ابن ابي قتادة حدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يصلي بنا الظهر فيقرأ في الركعتين الاوليين يسمعنا الاية كذلك وكان يطيل الركعة في صلاة الظهر والركعة الاولى - 00:01:58

في صلاة الصبح باب اسماعيل الامام الاية في الظهر قال اخبرنا عمران ابن يزيد ابن خالد ابن ابن مسلم يعرف بابن ابي جميل الدمشقي قال حدثنا اسماعيل بن عبدالله بن سماعة قال حدثنا الاوزاعي اي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الله بن ابي قتادة قال حدثنا ابي ان رسول الله - <u>00:02:22</u>

صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بام القرآن وسورتين في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر وصلاة العصر ويسمعني الاية احيانا وكان يطيل في الركعة الاولى باب تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر. اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابى. عن يحيى ابن ابى كثير قال - <u>00:02:42</u>

حدثني عبد الله بن ابي قتادة ان اباه واخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بنا في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر ويسمعنا الاية احيانا ويطول في الركعة ويطول في الاولى ويقصر في الثانية وكان يفعل ذلك في صلاة الصبح يطول في الاولى

```
ويقصر في الثانية. وكان يقرأ بنا في الركعة - <u>00:03:02</u>
```

الاوليين من صلاة العصر اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا ابانا ابن يزيد عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابى قتادة عن - <u>00:03:20</u>

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين بام القرآن وسورتين وفي الاخريين بام القرآن. وكان يسمعنا الاية وكان يطيل اول ركعة من صلاة الظهر - <u>00:03:30</u>

باب القراءة في الركعتين الاوليين من صلاة العصر. اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي عدي عن حجاج الصوافي عن عن يحيى بن ابي كثير. عن عبد الله بن ابى حجاج - <u>00:03:43</u>

ايش الصواف الصواف اي نعم الصواف كذا؟ الصواف احسن الله عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي عن ابيه وعن ابي سلمة عن ابي قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين فاتحة الكتاب وسورتين. ويسمعنا الاية - 00:03:53

احيانا وكان يطيل الركعة الاولى في الظهر ويقصر في الثانية وكذلك في الصبح. اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا حماد بن سلمة عن ماكن عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء ذات البروج. والسماء والطارق ونحوهما. اخبرنا اسحاق ابن - 00:04:15

قال اخبرنا عبد الرحمن عن شعبة عن سماك عن جابر ابن ابن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والليل اذا يغشى وفي العصر نحو وذلك وفي الصبح باطول من ذلك - <u>00:04:35</u>

باب تخفيف القيام والقراءة. الى النهار. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه به اجمعين. اما بعد قال الامام النسائى رحمه الله تعالى باب قراءة ومراده بقراءة النهار اى الصلاة النهارية. هل يقرأ فيها او لا - <u>00:04:48</u>

وقد مر بنا حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما عن ربه انه قال سبحانه وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين الى ان قال - <u>00:05:28</u>

وكل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج خداج. وجاء في الصحيحين عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وهذان الحديثان مطلقان وعامان - <u>00:05:48</u>

يشملان صلاة الليل وصلاة النهار. الا ان الفرق بين صلاة الليل والنهار من جهة القراءة اه ان الليل يجهر به والنهار لا يجهر به. فالمغرب والعشاء صلاة ليلية يجهر بها وكذلك الفجر حيث انها تصلى بغلس وهو قبل خروج قبل طلوع الشمس - <u>00:06:08</u>

ايضا يجهر بالقراءة فيها. واما الظهر والعصر فانه يسر فيهما وهذا محل اجماع. لا خلاف بين العلماء ان الصلاة الليلية العشاء والمغرب والفجر يجهر فيها بالقراءة ولا خلاف بينهما ايضا - <u>00:06:38</u>

الظهر والعصر يسر فيها بالقراءة. ويوجبنا قراءة شيء من القرآن وجماهير العلماء على انه لا للمصلي ان يقرأ فاتحة الكتاب. وانما الخلاف في المأموم هل يلزمه القراءة او لا والخلاف الاخر هو ضعيف هل يلزم قراءة الفاتحة او يجزئ غيرها؟ وقد بينا ان الفاتحة ركن - 00:06:58

الصلاة وان من لم يقرأ الفاتحة فلا صلاة له. قال النسائي حدثنا او اخبرنا محمد بن قدامة حدثنا جرير عن رقبة العطاء. قال قال ابو هريرة هريرة رضى الله تعالى عنه قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه كل - <u>00:07:28</u>

صلاة يقرأ فيها كل صلاة يقرأ فيها كما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفاها اخفينا منكم وما اخفاها اخفينا اخفينا منكم هذا الحديث هذا الحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم - <u>00:07:58</u>

كان يجهر ويخفي والا ابا هريرة يقول ما اسمعنا اسمعناكم وما اخفى اخفينا عنكم ايضا. وهذا كما ذكرت محل اجماع العلماء ان الصلاة منها ما يجهر به ومنها ما يسر به. والحديث فى الصحيحين حيث رواه البخارى - <u>00:08:21</u>

طارى رواه البخارى ومسلم في صحيحهما من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابى هريرة رضى الله تعالى حلو واما هذا الاسناد فاسناد

```
صحيح اسناد صحيح ورجاله ورجاله ثقات رجاله - <u>00:08:49</u>
```

ثقات قال هنا اخبر محمد بن قدامة تسع مئة وثمانين تسع مئة تسعة وستين قال هنا محمد ابن قدامة ابن اعين ابن المسور القرشي القرشى ابو عبد الله وقيل ابو جعفر نصيص الجوهرى - <u>00:09:09</u>

وهو ثقة وثقه قال النسائي فيه لا بأس به وثقه الدارقطني وذكر ابن حبان في الثقات وثقه في كاشفه. واما جرير فهو جرير ابن عبد الحميد الظبي ان ابن جليد ابن قرط ابن هلال الظبي رحمه الله تعالى وهو من الثقات الحفاظ رحمه الله تعالى - 00:09:49 واما رقبة وورقة بن مصقلة ويقال مثقلة العبد ابو عبد الله الكوفي وهو ايضا من الثقات وثقه الائمة كاحمد وكذلك ابن معين وكذلك ابو حاتم رحمه الله تعالى جميعا. وثقل ائمة وبقية رجاله - 00:10:19

للرجال الصحيفة الحديث صحيح بهذا الاسناد وهو في الصحيحين من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة وهو الذي سيذكر النسائي بعد هذا الحديث قال اخبر ان محمد عبد الاعلى اخبرنا خالد قال حدثنا ابن جريج وهذا هو الحديث الذي اخرجه -

00:10:39

عن عطاء عن ابي هريرة. قال في كل صلاة قراءة. فما اسمعنا اسمعناكم. وما اخفاها اخفينا منكم هذا ايضا هو على اخرجه البخاري ومسلم بهذا الاسناد من طريق من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة - <u>00:10:59</u>

وفي هذا الحديث ان الصلاة لا سكوت فيها. ان الصلاة لا سكوت فيها البتة. وانما فيها الاصرار فيها الاصرار والجهل واما ان يجلس في صلاته ساكتا فليس في الصلاة سكوت وانما هو جهر واسرار. لا في القيام - <u>00:11:19</u>

ولا في الجلوس ولا في الركوع ولا في السجود ولكل موطن ذكره الذي يناسبه. فالقيام موطن القراءة اما ان يقرأ ان كان اه اماما او كان منفردا واما ان ينصت ان كان مأموما. وفى حال الجلوس اما ان يقرأ التشهد - <u>00:11:39</u>

يدعو الله عز وجل واما ان يدعو الله سبحانه وتعالى بين سجدتين وفي حال الركوع مقام تعظيم لله عز وجل وفي حال السجود مقام دعاء وتسبيح. فليس فى الصلاة سكوت فليس فى الصلاة سكوت - <u>00:12:04</u>

فاما ان تذكر واما ان تقرأ اما ان تذكر واما ان تقرأ ولا شك ان الانسان في حال قيامه اذا اذا اطال باب القراءة هو لا يحسن او لا يحفظ شيء من القرآن فانه يردد الفاتحة اذا لم يحفظ الا الفاتحة فانه يرددها او يردد ما يحفظ من - <u>00:12:19</u>

بعد الفاتحة كسورة الاخلاص او سورة المسد لا يحفظ يردده. اذا ليس هناك سكوت في الصلاة وهي والنهار فيه قراءة والليل ايضا فيه قراءة. قال باب او باب القراءة فى الظهر. بعد ما بين ان الصلاة يقرأ فيها - <u>00:12:39</u>

فذكر ما يتعلق بالقراءة بصلاة الظهر فيما ثبت عن رسولنا صلى الله عليه وسلم. والا عموم قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر منه والمراد ان تقرأ بما يسمع القرآن في في الليل او في النهار. لكن السنة والافضل ان يحرص المسلم على تطبيق السنة التي جاءت عن رسولنا -00:12:58

صلى الله عليه وسلم في قراءته فيقرأ ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان يقرأ وكيف كان يقرأ رسول صلى الله عليه وسلم قال اخبر محمد ابراهيم ابن سدران قال حدثنا سلم بن قتيبة - <u>00:13:18</u>

تتنهاش البريد عن ابي اسحاق السبيعي عن البراء. قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم الطفرة فنسمع منه الاية بعد الايات من سورة لقمان والذاريات. من سورة لقمان والذاريات - <u>00:13:38</u>

وهذا الحديث هذا الحديث رجاله رجاله ثقات رجاله ثقات وهو حديث صحيح وله ما يشهد له ايضا في الصحيح فقد جاء في حديث في حديث خباب رضي الله تعالى عنه قال كيف كنتم تعرفون قراءة - <u>00:13:55</u>

النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر قال كنا نعرفها باضطراب لحيته فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا قرأ اضطربت لحيته وهو يصلي فعلموا انه كان يقرأ والا لو قال قائل لم نسمع النبي صلى الله عليه وسلم قرأ - <u>00:14:15</u>

فيقول ثبتت قراءته بالنص سماعا وثبتت بالحال. من جهة السماع كنا نسمع منه الاية احيانا. نسمع منه الاية احيانا في صلاة الظهر والعصر وهذا نصا انه كان يقرأ ومن جهة الحال وتحرك لحيته من جهة اضطرابها من جهة اضطرابها - <u>00:14:31</u> ايضا جاء من حديث الجريري عن ابي عائد سيف السعدي عن ابي عائض سيف السعدي عن ابي عائض سيف السعدي واثنى عليه خيرا ان يزيد ابن البراء ابن عاز وكان اميرا لعمان - <u>00:14:55</u>

وكان كخير الامراء قال قال ابي اجتمعوا فليريكم كيف النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ وكيف كان يصلي. فذكر الحديث الى ان قال فصلى بنا الظهر فاحسب اني سمعت الايات من سورة ياسين ثم صلى العصر ثم صلى بنا المغرب ثم صلى بنا العشاء - <u>00:15:09</u> وقال ما الوت ان اريكم كيف كان يتوضأ وكيف كان يصلي وهذا الحديث في اسناده ابو عايد والسعدية لها ابو السعدي. ذكره ابن حبان فى الثقات فى كتاب الثقات. ولم ولم يعرف بتوثيق - <u>00:15:30</u>

وقد جهله ابن القطان جهله ابن المنذر رحمه الله تعالى. الا ان حديث الباب ذكرناه قبل قليل وهو حديث هاشم البريد وهو ثقة عن ابي اسحاق السبيعي وثقة وان عنعنعن هنا فان عننته مقبولة اعله بعضهم بان ابا اسحاق اختلط وان سماع هاشم بليغ بعد - 00:15:50 لكن نقول الحديث الحديث آآ اصله صحيح وقد اخرج البخاري ومسلم حديث خباب لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرع وجرح عند مسلم الحجاج بن سمر وكان يقرأ قدر سورة اللقمان والسجدة وجاء انه يقرأ قدر الضحى - 00:16:12

شمس وضحاها في صلاة الظهر كما سيأتي كما سيأتي معنا. اذا هذا الحديث حديث آآ هاشم بريد على ابي اسحاق عن البراء قال كنا نصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم الظهر فنسمع منه الاية بعد الايات من سورة لقمان - <u>00:16:32</u>

من سورة لقمان والذاريات. فقد اخرجه ابن عدي ايضا اخرجه ابن ماجة. في سننه وابن عدي وكذلك اخرجه غيرهم بهذا اه بهذا الاسناد. وقد جاء من حديث قتادة في البخاري شاهدا له ومسلم ايضا. فالحديث - <u>00:16:52</u>

اسناده جيد ولا بأس به اسناد جيد ولا بأس ولا بأس به فيحسن هذا الحديث. ثم قال بعد ذلك اخبار محمد بن شجاع المرودي قال حدثنا ابو عبيدة عن عبد الله ابن عبد عن عبد الله ابن عبيد - <u>00:17:12</u>

قال سمعت ابا بكر النضر قال كنا بالطف عند انس فصلى بهم فصلى بهم الظهر فلما فرغ قال اني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فقرأ لنا بهاتين السورتين فى الركعتين - <u>00:17:29</u>

يسبح اسم ربك الاعلى؟ وهل اتاك حديث الغاشية؟ هل اتاك حديث الغاشية؟ فهذا الحديث رواه النسائي متفردا به عن بقية اصحاب السنن لم يروه الا النسائى رحمه الله تعالى فى سننه اما بقية اصحاب السنن - <u>00:17:49</u>

واصحاب الصحيح فلم يخرجوا هذا الحديث. اخرجه الضياف المختارة من طريق عبد الله بن عبيد مطولة وفي اسناده ابو بكر ابن النظر ابو بكر ابن النظر هذا لا يعرف لم يذكر بجرح ولا - <u>00:18:19</u>

محمد بن شجاع المرودي هو ابو عبد الله الباكندي. وهو الملقب بمحوريه. وهو ممن اه تكلم ايضا وثقوا بن حبان وذكر يكره ابن حجر فقال ثقة وثقه الذهبى. واما ابو عبيد ابو عبيدة هذا فهو عبد الواحد بنواص السدوسى. ابو عبيدة - <u>00:18:36</u>

البصري الشيباني قال يحيى ابن عين عنه قال كان من المثبتين لا يعلم ان اخذنا عليه خطر البتة. والثقب او ابن معين وثقه غيره. هذا ابو عبيدة الحداد. اما عبد الله بن عبيد الحميري البصري المؤذن - <u>00:18:56</u>

المسجد المساجد فقد ذكره ايضا ابن معين وثقه وكذا قال ابو حاتم لا بأس به وثقه الحافظ يبقى عندنا ابا بكر هذا الذي هو ابو بكر النظر ابن انس مالك رضى الله تعالى عنه فهو لا يعرف - <u>00:19:20</u>

لا يعرف بجرح ولا بتعديل. ومع هذا نقول هذا الحديث اسناده لا بأس به. اسناده لا بأس به. فان ابا بكر ابن انس رضي الله تعالى عنه وان كان لا يعرف حال من جهة توثيقه ليس بما كجهالة عين وهناك جهالة - <u>00:19:37</u>

كحل اما جهالة العين هنا فقد ارتفعت بمعرفتي ومعرفة ابيه واما جهالة الحال مثل هذا الرجل وهو من ابناء ابناء الصحابة رضي الله تعالى عنهم وفى زمن التلقى وحيث انه لم يتفرد باصل من اصول الدين - <u>00:19:57</u>

ولا بحكم يحتاج الى تثبت وانما هو في قراءة ثبت اصلها في كتاب الله وثبتت ايضا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فحديث هذا يحسن ويقبل ولا يرد. ويكفى ان النسائى اشتبه حديثه - <u>00:20:18</u>

واخرجه في مشتبه وهذا تقوية وهذا ايضا تقوى له قال بعد ذلك باب تطويل القيام في الركعة الاولى من صلاة الظهر حدثنا اخبرنا

عمرو بن عثمان قال اخبرنا الوليد عن سعيد وهو ابن عبد العزيز التانوخي عن عطية - <u>00:20:34</u>

ابن قيس عن ابي سعيد قال قال قد كنت لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب من البقيع فيقضي حاجته ثم يتوضأ ثم يجيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى الركعة الاولى يطولها. بمعنى الرجل يكون فى السوق. قبل ان - <u>00:20:54</u>

لتقام الصلاة فيذهب الذاهب الى البقيع. وهي بعيدة عن المسجد النبوي فيقضي حاجته اي يقضي حاجة من باب انه قبل وضوءه اما بول او ما شابه ذلك فيقضي حاجته ثم يتوضأ ويجيء الى المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى يطولها. وهذا لا شك انه يدل على طول - 00:21:19

قراءة النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ثبت انه كان يقرأ بقدر ثلاثين اية. قدر ثلاثين ركعة في الركعة الاولى من صلاة الظهر. والصحيح انه يقرأ ولدي الاية في الاولى وفي الثانية - <u>00:21:41</u>

النص من ذلك النصف من ذلك. وحديث قزعة عن ابي سعيد هو في الصحيح. اخرجه مسلم في صحيحه واخرجه ايضا آآ اخرجه مسلم في الصحيح. واخرجه النسائي كما هنا. فالحديث في الصحيح واسناده صحيح. ايضا رواه ابن - <u>00:21:53</u>

بنفس الاسناد من طريق ربيع بن يزيد عن قزعة واما مسلم فرواه من طريقين رواه من طريق الوليد عن سعيد بهذا الاسناد ورواه ايضا من طريق معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد حدث قزعة قال اتيت ابا سعيد فحديث - <u>00:22:13</u>

ابن ماجة عند مسلم باسناده واحاديث النسائي عند مسلم ايضا باسناده. والحديث يدل على مشروعية وسنية اطالة القراءة في صلاة الظهر وقد نص ابو سعيد انه كان يقرأ بقدر حامى الف لام ميم السجدة اى قدر ثلاثين قدر ثلاثين اية كما - <u>00:22:33</u>

في صحيح كما في صحيح مسلم. فهذا نص انه كان يقرأ فيها بقدر ثلاثين اية. ثم قال بعد ذلك اخبر يحيى ابن دروست. قال حدثنا ابو اسماعيل. قال حدثنا خالد. قال حدثنا يحيى هو ابن ابى - <u>00:22:53</u>

ان عبد الله ابن قتادة الا عبد الله ابن ابي قتادة حدثه عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بنا الظهر فيقرأ في الركعتين الاوليين يسمعنا الاية كذلك يسمعنا الاية - <u>00:23:13</u>

كذلك ثم قال وكانوا يطيلوا الركعة يطيلوا الركعة في الصلاة في الصلاة يطيل الركعة في صلاة الظهر الركعة الاولى يعني في ويعني والركعة الاولى في صلاة الصبح يعني كأن هذا الحديث يرويه ابو قتادة رضي الله تعالى عنه يقول كان يصلي من الظهر فيقرأ في الركعتين يسمعون الاية كذلك وكانوا - <u>00:23:31</u>

يصلي الركعة في صلاة الظهر يطيل الركعة الاولى في صلاة الصبح اي يطيل يطيل ذلك بعد اللفظ جاء عند البخاري لكن ليس بهذا اللفظ بلفظ اخر من طريق شيبان عن يحيى عن ابن ابي كثير عن يحيى ابن عبد الله عن ابيه قال كان يقرأ في - 00:23:52 ليل من صلاة الظهر فاتاها الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية. ويسمع الاية احيانا. وكان يقرأ في العصر من الكتاب سورتين وكان يطول في الركعة الاولى وكان يطول ركعتين من صلاة الصبح ويقصر في الثانية هذا لفظ البخاري. اذا هذا الحديث اختصره - 00:24:12

والا الحديث طول انه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الركعتين الاوليين ويطيل القراءة. وكان يسمعنا الاية وكان يقرأ فى العصر على النص من قراءة - <u>00:24:32</u>

الظهر وكان يطيل القراءة في صلاة في صلاة الصبح يطيل القراءة في صلاة الصبح الحديث في الصحيحين بمعنى هذا بمعنى هذا الحديث. ورجال هذا الاسناد رجاله يحيى ابن زياد القرشي الهاشمي ابن دروست ابن زياد القرشي الهاشمي - <u>00:24:46</u> روى عنه آآ وهو من يقال له البكراوي ايضا ابو زكريا روى عن علي بن ربيع يقال انه روى عن ابراهيم الحسين ابن ابراهيم الرئيس الستار البصري وابراج محمد وحسين الصفار ومحمد بن احمد بن عبدالله المديني. قال قال في تسمية الشيوخ لا بأس به النسائي يقول لا بأس - <u>00:25:00</u>

به وقال ايضا مما ذكر النسائي في اسمائه قال وبصري هو بصري ثقة وذكر ابن حبان في الثقات وثقه الذهبي وكذلك اتلقى ابن حجر تبعا للنساء. اذا هذا الرجل وثقه النسائى - <u>00:25:29</u>

وتابعوا على ذلك ابن حجر رحمه الله تعالى وقد ذكر ابن حبان قبل ذلك ذكر ابن حبان ايضا في الثقات اما ابو اسماعيل فهو إبراهيم بن عبد الملك البصرى ابو إسماعيل القناد وهو ممن ذكر ابن حبان فى ثقاته - <u>00:25:45</u>

وضعفه بالمعين في رواية وكذلك ايضا ضعفه ابن المدين وظعفه وقال ابن حبان ايظا في في بعظ في كتب بعظ وكان وقال الذهبي لا بأس به وقال في الميزان ضعفه الساجي بلا حجة او بلا مستند. وقال فيمن تكلم فيه وهو ثقة قيل له اوهام وقد قال النسائي لا بأس - <u>00:26:03</u>

فهذا الرجل من تكلم فيه فذكر ان ضعفه الساجي وايضا ضعفه يحيى بن معين رحمه الله تعالى يعني الساجي ينطع ريح النعيم الساجي ينقع ريح العين انه ضعفه وكذلك ذكر البرقي ابن البرقي عن يحيى ابن معين انه ضعيف. فيبقى ان هذا الرجل ابو اسماعيل فيه ضعف. والمتن من جهة اسناده متن - 00:26:27

من جهة متن من جهة المتن الحين من جهة المتن صحيح. فالحديث من طريق يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن قتادة عن عن ابي قتادة عن ابيه رضى الله تعالى عنه - <u>00:26:51</u>

واما خالد هذا فهو خارج آآ هو آآ بعض النسخ سقط خالد عندك خالد موجود كله تمام فقط موجود في بعض النسخ سقط خالد قال حدثنا خالد فى بعض النسخ ليس موجود قال حدثنا خالد وسقط خالد - <u>00:27:04</u>

وهو الصواب يعني كأن هناك من يرجح ان خالد هذا غير موجود. والحديث الصحيحين بلفظ بلفظه مطولة قال بعد ذلك المدرج يعني كانه مدرجين النسخ الاخرى عندنا فى النسائى الكبرى الموجودة عندى هنا - <u>00:27:27</u>

هو بالطريق لخالد هذا ذكره هنا على كل حال نقول الحديث الحديث صحيح ذكر هنا في قال حدثنا خالد كذا وفي الاصل منقول منه واصول غيره وفي نسخ اسقاط حدة الاخ خالد. وهو كذلك الاطراف. قال في عن يحيى بن دروس عن ابي اسماعيل قناد عن يحيى ابن كثير. اى ان الحافظ المجزى - <u>00:27:47</u>

ذكر بالاطراف ولم يذكر ولم يذكر خالد هذا. وذكر في التهذيب في ابن كثير وعنه يحيى ابن دروست. فهذا نؤيد النسخة التي فيها اسقاط خالد. وعلى كل حال نقول الحديث صحيح وذكر خالد هنا. خالد هذا ذكره خطأ - <u>00:28:23</u>

قال ابن حجر في النكت وقع في رواية ابن السني عن ابي اسماعيل عن خالد عن يحيى زاد فيه عن والذي في رواية ابن الاحمر ليس فيه عن قال اذا يقال الصواب في هذه النسخة ان خالد هذا ليس بمذكور. وقد رواه ابن الاحمر وهو راوي - <u>00:28:43</u>

السلل ولم يذكر خالد. ورواه ابن السني وذكرها والراجح كما ذكر المجزي انه من طريق ابي ابي اسماعيل القناد عن يحيى وليس فيه ذكر خالد وليس فيه ذكر خالد من هذا. ثم قال بعد ذلك باب اسماع الامام - <u>00:29:03</u>

في الظهر اخبرنا عمران ابن يزيد ابن خالد ابن مسلم يعرف ابن ابي جميل الدمشقي قال حتى اسماعيل ابن عبد الله ابن سماعة قال حدنا الاوزاعي عن يحيى عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه كان يقرأ بام القرآن وسورتين في الركعتين والليل. من صلاة الظهر وصلاة - 00:29:23

العصر يسمعنا الاية احيانا وكان يطيل القراءة يطيل القراءة في الركعة الاولى. جاء طيلة القراءة في الركعة الاولى في صلاة الصبح وفي صلاة الظهر. اذا الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر هو اطالة القراءة. والثابت ايضا انه يقرأ - <u>00:29:40</u> بقدر ثلاثين اية بقدر ثلاثين اية بقدر الف لام ميم السجدة اي سورة السجدة كان يقرأها في الركعة الاولى من صلاة الظهر وفي الركعة الثانية يقرأ على النصف من ذلك. وفي صلاة العصر يقرأ في الركعتين الاوليين - <u>00:30:00</u>

على النصف مما قرأ في الركعتين الاولين من صلاة الظهر على النصف من ذلك. واما العصر الركعتين اما اما الركعتان الاخريان من الضوء والعصر فيكتفي فيها بقراءة الفاتحة. ولا يزيد على ذلك ولا يزيد على ذلك. وهذا ليس بواجب وانما هو من السنة - 00:30:20 فلو قرأ بما هو اقل من ذلك فقد ثبت انه قرأ فيها يسبح والضحى والشمس وضحاها من اواسط المفصل هذا ايضا من السنة فالسنة ان يطيل وان يقرأ من اواسط المفصل في صلاة الظهر وفي صلاة العصر فان اطال فهو حسن - 00:30:40

وان وان لم يطل فلا بأس بذلك ايضا. نقف على قوله باب تقصير القيام في الركعة الثاني من الظهر ورد في الحديث جاء لك حديث

ابن سعيد في حديث ابن سعيد الباب وهذا ايضا حديث جابر كان يقرأ في الضوء بالليل ليخشع - <u>00:31:00</u> شوفي العسل نحو ذلك وفي الصبح اطول من ذلك - <u>00:31:30</u>